

وزارة الداخلية

قطاع الأحوال المدنية

قرار وزارى رقم ٢٤١٩ لسنة ٢٠٢٢

مساعد وزير الداخلية لقطاع الأحوال المدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤ فى شأن الأحوال المدنية ؛
وعلى لائحته التنفيذية رقم ١١٢١ لسنة ١٩٩٥ ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٤ لسنة ١٩٦١ بإنشاء مكاتب السجل المدنى وتحديد
دوائر اختصاصها ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٧١٢٢ لسنة ١٩٩٤ فى شأن إعادة تنظيم مصلحة
الأحوال المدنية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٥٤١٧ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تنظيم قطاع مصلحة
الأحوال المدنية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠٩٧٤ لسنة ٢٠٠٣ فى شأن التفويض فى الاختصاصات ؛

قرر :

مادة ١- يُنشأ المركز النموذجى (أحوال اكسبريس) ، ومقره ديوان القطاع
بالعباسية لاستخراج وتجديد بطاقات الرقم القومى للمواطنين "على أن يتم إنتاج البطاقة
وتسليمها فى حينه" - يتبع الإدارة العامة لشئون المناطق "إدارة المراكز النموذجية".
مادة ٢- يُنشأ المركز النموذجى لكبار السن وذوى الهمم (قادرون باختلاف) ،
ومقره ديوان القطاع بالعباسية لتقديم كافة خدمات القطاع الثبوتية من (بطاقات الرقم
القومى/ المصدرات/ المميكنة شهادات "ميلاد/ وفاة/ زواج/ طلاق/ قيد عائلى/ ترجمة") -
يتبع الإدارة العامة لشئون المناطق "إدارة المراكز النموذجية".
مادة ٣- على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه -
ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ويلغى ما يخالفه .

مساعد الوزير لقطاع الأحوال المدنية

لواء / طارق صابر